

من الذوات وهو محرم فقال حدثنا احمد بن حنبله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان يارقب الكلب العقور  
والفارة والعقرب والحمار والغراب والحية رواه مسلم **وعنه** ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال اخبركم ان فاسق يمشي في الحرم ويقذف في الحرم الفارة والعقرب والحية والكلب العقور  
والغراب رواه احمد **باب** **تفصيلا في اكل سائر الابل اذ يحرم** عبد الله بن  
عدي بن الحراء ان سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو واقف بالحزوة في سوق مكة والله يبرأ من  
الله واجب انزل الله الى الله ولولا اني اخبرتكم ما خرجت رواه احمد بن حنبله والترمذي في صحيحه  
**وعنه** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ما طيبك من بلد ولا حبل يولي ولا  
ان توي اخروجي منك ما سكت غيرك رواه الترمذي في صحيحه **باب**  
**حرم المدينة وتجره صيده وتجره** **عنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مائة  
عير لا يؤمنون من حرمته تنفق عليه وفي حديث عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة لا يخلو  
خلها ولا يفر صيدها ولا يسلق لقطتها الا لمن اذن بها ولا يصح لرجل ان يجر فيها السلاح  
لقناله ولا يصح ان يقطع فيها شجرة الا ان يغيب رجل يديه رواه احمد وابو داود **وعنه** عباد بن محمد عن  
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرم مكة وعالمها والي حرمت المدينة حرم ابراهيم  
مكة تنفق عليه **وعنه** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لا تبني المدينة حرام وجعل  
انما عشرة بنا حرام تنفق عليه **وعنه** ابي هريرة في المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انما رفع على المدينة  
قال اللهم اني احرم ما بين جليلية شمال حرم ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدنها وحصونها تنفق عليه  
**والصالح** عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الا يقطع شجرها ولا يحرق  
شجرها من الحرجة حرام فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ولم يزل عن عاصم الاحول  
قال سألت ابا احمد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ولا يخلو اهلها من  
فعلوك فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين **وعنه** ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الترمذي

قال النبي حرم المدينة حرام ما بين الانتم ان لا يهراق فيها دم ولا يحرق فيها سراح ولا يقطع فيها شجر  
الا لعنف **وعنه** جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة وان حرم المدينة  
ما بين لايتها لا يقطع اعضاها ولا يصاد صيدها رواه مسلم **وعنه** جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال في المدينة حرام ما بين حرجتها وما حرمها كلها لا يقطع شجرها الا ان يغيب رواه احمد **وعنه** عمار بن  
سعيد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني احرم ما بين لايتها المدينة ان يقطع اعضاها او  
يقطع صيدها **وعنه** عمار بن سعيد ان سعدا كذب الحق وقال في حرم مكة ان يقطع شجرها او يقطع  
فسلحها فما رجع سعدا حياه اهل العبد تطوه ان يرد غلامهم وعليهم فقال معاذ الله ان اردت ان  
تفليته رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا ان يرد عليهم رواه احمد ومسلم **وعنه** سليمان بن ابي عمير  
قال روت سعد بن ابي وقاص اخذ رجل صيد في حرم مكة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فسلبه ثيابا بغير اذنه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم الحرم وقال من رتبته يصيد  
شيئا فليس له ولا رد عليك طهره اطهرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من شتم اعطت كبر  
ثم اعطيتكم رواه احمد وابو داود وقال في من يقطع صيده فليس له **باب**  
**ما جاء في صيد الحج** **عنه** محمد بن عبد الله بن زياد عن ابيه  
عن عروة عن ابي الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان صيد الحج وعضاها حرم محمد بن زياد  
رواه احمد وابو داود والبخاري في تاريخه ولفظه ان صيد الحج حرام قال البخاري ولا يتابع عليه **باب**  
**ادخال الكلاب والقطيع اليه** **باب**  
من يدخل اليها **عنه** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل مكة دخل من البنية العليا  
التي بالبحر او بالخرج فخرج من البنية السفلى رواه الجماعة الا الترمذي **وعنه** عاصم بن ابي  
النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء مكة دخل من اعلاها وخرج من سفها وفي رواية دخل من الفتح  
مسلكه التي باعلام مكة تنفق عليها وروى الترمذي في صحيحه وروى في العمرة من كذا **باب**